

اسودا و كذا فانه يجوز اجتماعهما وان تفاعهما مثل هذا
 العدد اما ان يكون زوجا و فردا فنقول ان هذا العدد زوج
 وهذا العدد فرد فلا يندقان معا ولا يكتبان معا وانما
 اذا حكيت فيها بالعائد ممد فاقبل بمعنى ان طرفيها لا يجتمعان
 وينتفعان وهي منفصلة مانعة للجمع واليه اشار بقوله
او مانعة مثل **هذه الشجيرة اما شجر او حيوان** فلاته
 يمد **وهي شجيرة** انه شجر وحيوان لتعاندهما فالكلام
 يقع ان يترتبا معا بان يكون جازاه وانما اذا حكيت فيها
 بالعائد كان باقلا بمعنى ان طرفيها لا يترتبان وقد
 يجتمعان في منفصلة مانعة للتأويل عليه شبه بقوله **او**
مانعة للتأويل مثل **قوله ان زيدا اما في البحر او لا يعرف**
 والمراد بالبحر هنا الماء المصروف فانه لا يجوز ان يكون
 زيدا في البحر يعرف لامتناع عرف من ليس في البحر
 وهو بمعنى ارتناع الطرفين ولكن يجوز ان يكون
 في البحر ولا يعرف وهو المراد اجتماعهما وانما
 ان

او القضية الشرطية
 المنفصلة

او القضية الشرطية
 المنفصلة

ان

Copyright © King Fahd University